

التراجع عن البيع بزعم دفع الظلم/الإثنين)4202-2-62(م)

صلاح الصاوي

اتفقنا مع أخي ان ابيع له بيتي اعطاني جزء من المبلغ مرت السنت اتفاق وتوفي يا أخي الان ابنه يريد ان يستكمل فمن البيت وان يكتبه باسمه ويذعن انه هو من دفع المبلغ المقدم - [00:00:02](#)

مع اني كنت مش شاطئ على أخي ان البيع له هو وليس لابنه هل لو تراجعت عن النبي يكون فيه شيء انا اسئلته هل تفكيرك في الرجوع عن البيع احقا للحق - [00:00:22](#)

محاولة مني سعادة البيت وقد غلت قيمته في هذه المدة يا بنبي خفية للنفس انت فعلا صاحبة دين هو حريص انه ان هذا الولد لا يصدمن لو كان هذا فهناك وسائل أخرى لاحقان الحق - [00:00:38](#)

ابطال البيع على كل حال البيع قد تم وقد تأكد بقبض جزء من المبلغ فلا يجوز الرجوع فيها وفي الحديث البيعان بالخيار ما لم يتفرق البيعان بالخيار انتم تفرقتم مبلغ ومضت سنين - [00:01:03](#)

الصفقة تمت والبيع لزم ولكن اجتهدي التحري واقامة العدل ما استطعت ويحسن تدخل بعض الكبار من العائلة باعانتك على تحري الحق والاصلاح بين المتنازعين وحذاري من الاهواء - [00:01:23](#)